

ما حكم إعلان البنات عن أنفسهن للزواج عبر الجرائد والمجلات؟

الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

ثم يسأل عن حكم اعلان البنات عن انفسهن في الجرائد والمجلات مع مواصفاتهم لمن يرغب خطبتهن والزواج منهن. تقول مثلا فتاة طويلة ولون شعرها كذا ولون بشرتها كذا وعمرها كذا وترغب في الزوج الفلاني وهذه يقول انتشرت في الصحف والمجلات ونحو ذلك - 00:00:00

هذه المسألة قديمة في يلاه فاذا ذكر ان مجلة روز اليوسف منذ اكثر من خمسة وخمسين سنة تقريبا انها تذكر وامرأة مثلا خميرية اللون كذا كذا كذا الى اخره ربة بيت الى اخره متمسكة بدينها الى اخره ترى في الزوج الذي هذه مواصفاته - 00:00:20 هذا لا محظور فيه شرعا لا محظور له ان يخطب الاب لابنته او ان تخطب الام لابنتها من تثق بها انه من اسباب ستر ابنتها او ابنها او ابنته وتحسينها وتحصيل الخير لها في دينها ودنياها لا حرج في ذلك - 00:00:52

كذلك كون المرأة تعلن انها ترغب الزواج ممن يكون بهذه الصفات وتذكر سماتها دون ان تذكر اسمها لا محظور في ذلك اذا احتاج الناس اليه من باب العرض قال عثمان بن عفان رضي الله عنهما - 00:01:18

لعبد الله بن مسعود يعرض عليه ان يتزوج تجدد له ما مضى من شبابه الى حول هذا المعنى لان عرض للذكر لخاطر هذه اللحظة فرد عليها رضي الله عنهما وذكرنا - 00:01:44

حديث يا معشر الشباب من استطاع منهم الباعة فالزواج ستر للمرأة وهو ستر ايضا للرجل والعناية باقامة الزواج هذا من دلائل صلاح المجتمع والعزوف عن الزواج من من دلائل خسارة المجتمع الذي يكون فيها هذا الوضع - 00:02:07 فنسأل الله ان ييسر الزواج لكل راغب فيه وان يجعله زواجا مباركا للمرأة وللرجل. والله المستعان - 00:02:34